



جمهورية مصر العربية  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
رئيس الهيئة



## قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٢٥٦) لسنة ٢٠٢٥

### بشأن وقف قرارات الجمعية العامة العادية

لشركة/ مجموعة مصر إيطاليا القابضة للاستثمارات المالية المنعقدة بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٢٤

### مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛  
وعلى الطلب المقدم من وكيل بعض المساهمين بشأن طلب وقف قرارات الجمعية العامة العادية لشركة/ مجموعة مصر إيطاليا القابضة للاستثمارات المالية المنعقدة بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٢٤؛  
وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المختصة بالهيئة المؤرخة في ٢٠/١٠/٢٠٢٥؛  
وعلى موافقة لجنة التأسيس والترخيص بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢١/١٠/٢٠٢٥؛  
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠٢٥.

### قرر

#### (المادة الأولى)

إرجاء البت في طلب وقف القرار الأول الصادر عن الجمعية العامة العادية لشركة/ مجموعة مصر إيطاليا القابضة للاستثمارات المالية المنعقدة بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٢٤، ولحين موافاة الهيئة بالقوائم المالية المعدة والمعتمدة للشركة عن ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤ وعن الفترة المالية المنتهية في ٣٠/٦/٢٠٢٥ ومرفقاتها.

#### (المادة الثانية)

رفض طلب وقف القرار الثاني الصادر عن الجمعية سائلة الذكر لعدم توافر الركن الموضوعي لمتطلبات المادة (١٠) من القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار على شاشات البورصة المصرية والموقع الإلكتروني للهيئة، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



الضريبة الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG

